

روح المعاني

حزما وبرا للاله وشيمة تعفو على خلق المسيء المفسد فمرجع الإستثناء حينئذ إلى منع الزيادة في المستثنى منه كما أنه في الصورة الأولى إل بمنع النقصان فيه أي فلهن هذا المقدار بلا زيادة ولا نقصان في جميع الأحوال إلا في حال عفوهن فإنه لا يكون إذ ذاك لهن القدر المذكور بل ينتفى أو ينحط أو في حال عفو الزوج فإنه وقتئذ تكون لهن الزيادة هذا على تقدير الأول في فنصف غير ملاحظ فيه الوجوب وأما على التقدير الثاني فلا بد من القطع بكون الإستثناء منقطعا لأن في صورة عفو الزوج لا يتصور الوجوب عليه كذا قيل فليتدبر وذهب ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في إحدى الروايات عنه وعائشة وطاوس ومجاهد وعطاء والحسن وعلقمة والزهري والشافعي رضي الله تعالى عنه في قوله القديم إلأن الذي بيده عقدة النكاح هو الولي الذي لا تنكح المرأة إلا بإذنه فإن له العفو عن المهر إذا كانت المنكوحة صغيرة في رأي البعض ومطلقا في رأي الآخرين وإن أبت والمعول عليه هو المأثور وهو الأنسب بقوله تعالى : وأن تعفوا أقرب للتقوى فإن إسقاط حق الغير ليس في شيء من التقوى وهذا خطاب للرجال والنساء جميعا وغلب المذكر لشرفه وكذا فيما بعد واللام للتعديدية ومن قواعدهم التي قل من يضبطها أن أفعل التفضيل وكذا فعل التعجب يتعدى بالحرف الذي يتعدى به فعله كأزهد فيه من كذا وإن كان من متعد في الأصل فإن كان الفعل يفهم علما أو جهلا تعدى بالباء كأعلم بالفقه وأجهل بالنحو وإن كان لا يفهم ذلك تعدى باللام كأنت أضرب لعمرو إلا في باب الحب والبغض فإنه يتعدى إلى المفعول بفيك هو أحب في بكر وأبعض في عمرو وإلى الفاعل المعنوي بإلى كزيد أحب إلى خالد من بشرا وأبغض إليه منه وقرية وأن يعفوا بالياء ولا تنسوا الفضل بينكم عطف على الجملة الأسمية المقصود منها الأمر على أبلغ وجه أي لا تتركوا أن يتفضل بعضكم على بعض كالشيء المنسي والطرف إما متعلق بتنسوا أو بمحذوف وقع حالا من الفضل وحمل الفضل على الزيادة إشارة إلى ما سبق من قوله تعالى : وللرجال عليهن درجة في الدرك الأسفل من الضعف وقيل : إن الطرف متعلق بمحذوف وقع صفة للفضل على رأي من يرى حذف الموصول مع بعض صلته والفضل بمعنى الإحسان أيلا تنسوا الإحسانا لكائن بينكم من قبل وليكن منكم على ذكر حتى يرغب كل في العفو مقابلة لإحسان صاحبه عليه وليس بشيء لأنه على ما فيه يرد عليه أن لا إحسان في الغالب بين المرأة وزوجها قبل الدخول وقرأ علي كرم الله تعالى وجهولا تناسوا وبعضهمول تنسوا يسكون الواو .

إن الله بما تعملون بصير 732 فلا يكاد يضع ما عملتم حافظوا على الصلوات أي داوموا على أدائها لأوقاتها من غير إخلال كما ينبىء عنه صيغة المفاعلة المفيدة للمبالغة ولعل الأمر

بها عقيب الحز على العفو والنهي عن ترك الفضل لأنها تهيب النفس لفواضل الملكات لكونها الناهية عن الفحشاء والمنكر أو ليجمع بين التعظيم لأمر الله تعالى والشفقة على خلقه وقيل : أمر بها في خلال بيان ما تعلق بالأزواج والأولاد من الأحكام الشرعية المتشابهة إيدانا بأنها حقيقة بكمال الإعتناء بشأنها والمثابرة عليها من غير إشتغال عنها بشأن أولئك فكأنه قيل : لا يشغلنكم التعلق بالنساء وأحوالهن وتوجهوا إلى مولاكم بالمحافظة على ما هو عماد الدين ومعراج المؤمنين والصلاة الوسطى أي المتوسطة بينها أو الفضلى منها وعلى الأول أستدل بالآية على أن الصلوات خمس